بين هولاء العصبات على ما مر فيكون ابن المعتق او في عصباته ثم
ابن ابنه وان سفل ثم ابوه ثم جده وان علا الى آخر ما فصل هناك
ثم معتق المعتق ثم عصبته على الترتيب المذكور ثم معتق معتق
المعتق ثم عصبته وهكذا على ما مر وذلك لقوله عم الولاء لحمة
كلحمة النسب اي وصلة كوصلته فيكون سببا لاستحقاق الارث
مثله اما بيان انه كالنسب فهو ان النسب كما انه نسبة تحصلت
من تسبيب الاب لاحياء الولد فكذلك الولاء نسبة تحصلت من
تسبيب العتق لاحياء المعتق وهذا لان الرق موت حكمي
ينافي المالكية التي بها فضل الانسان على سائر الحيوانات ويصير
الشخص به عاجزا عن التصرفات ملحقا بالجمادات فان قلت فقضية
التشبيه ان يكون الولاء مشتركا بين الذكر والانثى كالنسب وليس
كذلك قلت لا نسلم ان قضيته كذلك فانه لا يقتضي مساوات
المشبه والمشبه به في وجه التشبيه فضلا عن ان يقتضي مساوا
في جميع الاحكام والاوصاف نعم لقائل ان يقول لما كان الولاء وصلة
كوصلة النسب ينبغي ان يورث به كل من يرث بالنسب من اقرباء
المعتق سواء كان عصبة له او صاحب فرض او يقول لما لم يكن
الولاء موروثا ينبغي ان يورث احدهما دون الآخر بقي ههنا شيء
آخر وهو ان دلالة الحديث المذكور على ان الولاء سبب للارث مطلقا
كالنسب والمدعى كونه سببا له بالعصوبة ولا دلالة فيه على تلك
الخصوصية فلا يتم التقريب به بل لا بد في تمامه من التمسك
بحديث آخر وهو قوله عم لمن اعتق عبده وان مات ولم يدع وارثا

كنت

كنت انت عصبته ولا شيء من ميراث المعتق للاناث من اقرباء المعتق
يعني من حيث انهن من اقربائه واما من حيثية اخرى كما اذا كان
بينهن وبين معتقه قرابة نسبية او سببية فلهن حق الميراث
ومن ههنا تبين انه لا عصبة بغيره ومع غيره في ورثة المعتق
لما عرفت انهما لا يكونان الا من الاناث وهذا ما وعدناه فيما سبق
وذلك لقوله عم ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او اعتق
من اعتقن او كاتبن او كاتب من كاتبن او دبرن او دبر من دبرن
او جر ولاء معتقهن او معتق معتقهن فاذن لم يكن لهن الولاء
الا في الصورة المذكورة لا يكون لهن شيء من ميراث المعتق بسبب
كونهن من اقرباء معتقه لان سبب الولاء مفقود في غير تلك
الصورة فان قلت هذا الحديث شاذ فكيف يستدل به قلت نعم انه
كان شاذا لكنه تأكد بما اشتهر بالفاء من الكبار من الصحابة كعمر وعلي
وابن مسعود رض فانهم قالوا مثل ذلك فصار بمنزلة المشهور ومعناه
ليس للنساء شيء من الولاء الا ولاء ما اعتقته او ولاء ما اعتقه
من اعتقته او ولاء ما كاتبته او ولاء ما كاتبه من كاتبته او ولاء
ما دبرته او ولاء ما دبره من دبرته او الولاء الذي هو مجرور
معتقهن او الولاء الذي هو مجرور معتق معتقهن فالمستثنى منه
في الحديث محذوف وما الموصول مقدر في جميع المعطوفات الا في قوله
او جر فانه في تأويل المصدر الذي هو بمعنى اسم المفعول كضرب الامير
بمعنى مضروبه ولا حاجة في ذلك الى ان يقدر معه ان كما توهم وكلمة
ما المذكورة والمقدرة عبارة عن مرقوق يتعلق به العتق فانه بمنزلة

Copyright © King Saud University